

شرح أصول الكافي

[95] إذا كان النجيب منهم. قوله (وما النجبة) لم يسأل عن حقيقته وتعيين مفهومه

بل عن مصداقه. قوله (واشر نفسك ﷺ تعالى) أي بعها ببذلها في الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى تقتل ﷺ وطلباً لرضائه ويرشد إليه قوله تعالى * (ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة ﷺ) *. قوله (ثم دفعه إلى ابنه جعفر) هذا وما يأتي من قوله " ثم دفعه إلى ابنه موسى " التفات من التكلم إلى الغيبة إذ المقام يقتضي أن يقول: ثم دفعه إلي ثم دفعته إلى ابني موسى، واحتمال كونه من كلام الراوي نقلاً بالمعنى بعيد. * الأصل: 3 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن ضريس الكناسي، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال له حمران: جعلت فداك أرأيت ما كان من أمر علي والحسن والحسين (عليهم السلام) وخروجهم وقيامهم بدين ﷺ عزوجل وما أصيبوا من قتل الطواغيت إياهم والظفر بهم حتى قتلوا وغلبوا؟ فقال أبو جعفر (عليه السلام): يا حمران، إن ﷺ تبارك وتعالى [قد] كان قدر ذلك عليهم وقضاه وأمضاه وحتمه، ثم أجراه، فبتقدم علم ذلك إليهم من رسول ﷺ (صلى ﷺ عليه وآله) قام علي والحسن والحسين، ويعلم صمت من صمت منا. * الشرح: قوله (أرأيت ما كان من أمر علي والحسن والحسين) أي أخبرني ما سبب قيام هؤلاء الأئمة بدين ﷺ واجتهادهم في إظهاره مع علمهم بأنهم يقتلون ويغلبون؟ فأخبره بأن ﷺ تعالى قدر ذلك عليهم وقضاه وأمضاه وحتمه لمصلحة ثم أجراه في وقته بأمرهم بالقيام لئلا يكون للخلق على ﷺ حجة يوم القيامة بأنهم لم يجدوا داعياً إليه وإلى دينه، وأما من صمت منا ولم يخرج ولم يتكلم في إفشاء الدين وإظهار علمه فهو أيضاً مأمور بذلك. وبالجملة هم تابعون لأمره تعالى فإذا أمرهم بالخروج خرجوا وإذا أمرهم بالسكوت سكتوا. * الأصل: 4 - الحسين بن محمد الأشعري، عن معلى بن محمد، عن أحمد بن محمد، عن الحارث بن جعفر، عن علي بن إسماعيل بن يقطين، عن عيسى بن المستفاد أبي موسى الضرير، قال: حدثني موسى بن جعفر (عليهما السلام) قال: قلت لأبي عبد ﷺ (عليه السلام): أليس كان أمير المؤمنين (عليه السلام) كاتب الوصية ورسول ﷺ (صلى ﷺ عليه وآله) المملي عليه وجبرئيل والملائكة المقربون (عليهم السلام) شهود؟ قال: فأطرق طويلاً ثم قال: يا أبا الحسن قد كان ما قلت، ولكن حين نزل برسول ﷺ (صلى ﷺ عليه وآله) الأمر، نزلت الوصية